

8609 - حكم ختم القرآن وإهداء ذلك للموتى - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اسأل عن ختمه القرآن والتي تعمل للشخص المتوفى من قبل اهله ويعتبرونها صدقة وهي عبارة عن مجموعة من قراء يهتمون القرآن وبعدها يتناولون الطعام طعام الغداء وهي ولا شك بانها صدقة ويمكن ان - [00:00:00](#) اي شخص ما حكم ذلك مأجورين لا اعلم لهذا اصلا ختامة القرآن فلان او فلان لا اعلم له اصلا بعض اهل العلم يجيز ذلك لكن لا اعلمه اصلا. الرسول يقول صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:00:20](#) ويقول صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس من رد. هم يجتمعون لقراءة لفلان او لفلان هذا لا اعلم له اصلا. الانسان يقرأ لنفسه الثواب من الله لنفسه يقرأ القرآن او اثنين يتدارسون او ثلاثة يتدرسون لا بأس. يطلب الثواب من الله جل ما هو من اجل فلان او فلان او قراءة لفلان - [00:00:35](#) النبي كان يدارس جبرائيل عليه الصلاة والسلام في رمضان كل ليلة الحاصل ان المدارس لا بأس بها. اما اجتماعهم ان يقرأوا ختمه لفلان او فلان هذا ما اعلم له اصلا في الشرع - [00:00:55](#) الواجب تركه احسن الله اليكم سماحة الشيخ - [00:01:09](#)